

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 176 @ والبيهقي ، والخطيب وصحوه . .

470 وعن أنس [رضي ا] عنه [: صليت خلف النبي ، وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، فكانوا لا يجهرون بسم ا الرحمن الرحيم . رواه أحمد ، والنسائي ، وابن خزيمة والدرناقطني ، وفي لفظ لابن خزيمة ، والطبراني ، إن رسول ا كان يسرّ بسم ا الرحمن الرحيم . وأبو بكر ، وعمر ، زاد ابن خزيمة في الصلاة . .

(تنبيه) الإجماع على أن (بسم ا الرحمن الرحيم) بعض آية في سورة النمل واختلف هل هي آية مفردة في أول كل سورة ، وفيه روايتان ، المنصوص عنه وعليه عامة أصحابه نعم ، ولا خلاف عنه نعلمه أنها ليست آية من أول كل سورة إلا في الفاتحة ، على رواية اختارها ابن بطة ، وصاحبه أبو حفص ، والمشهور خلافها ، وا [أعلم . . قال : ولا يجهر بها . .

ش : لا يجهر بسم ا الرحمن الرحيم ، وإن قلنا : إنها من الفاتحة ، لما تقدم من حديث أنس . .

471 وفي لفظ البخاري عنه : أن النبي ، وأبا بكر ، وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد ا رب العالمين . وفي رواية مسلم : لا يذكرون (بسم ا الرحمن الرحيم) في أول قراءة ولا في آخرها . وعن الدراقطني : لم يصح عن النبي في الجهر حديث ، أما عن الصحابة فمنه صحيح ، ومنه ضعيف . وزعم بعض الأصحاب أنا إذا قلنا : إنها من الفاتحة [جهر بها كما يجهر بالفاتحة] (ونص أحمد) على [أن] من صلى بالمدينة جهر بها ، ليبين أنها سنة ، لأن أهل المدينة ينكرونها . .

472 كما جهر ابن عباس بقراءة الفاتحة في صلاة الجنائز وا [أعلم . .

قال : فإذا قال : { ولا الضالين } قال : آمين . .

ش : إذا قال المصلي : { ولا الضالين } قال : آمين . سواء كان منفرداً ، أو إماماً ، أو مأموماً قالها إمامه أو لم يقلها . .

473 لما روى أبو هريرة [رضي ا] عنه [أن النبي :] قال : (إذا أمّن الإمام فأمنوا ، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له تقدم من ذنبه) متفق عليه والمنفرد في معناهما ، ويجهر بها فيما يجهر به . .

474 لما روى أبو هريرة رضي ا عنه قال : كان رسول ا [إذا تلا : { غير المغضوب عليه ولا الضالين } قال : (آمين) حتى يسمع من يليه من الصف

